

وزارة العدل

القرار

الصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار
الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية
عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم
الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد محمد متروك العجارمة
وعضوية القضاة السادة

محمود العبابنة ، فهد المشاقبة ، يوسف ذيابات ، د. عيسى المومني

بصفتها : الحقوقية

رقم القضية :

٢٠١٠/٣٣٤١

إعادة نظر

المستدعي : موفق جريس خليل حدادين ،

وكيلاه المحاميان زكي فرح حدادين ولؤي الطوال ،

تقدم وكيل المستدعي بهذا الطلب طالباً فيه إعادة النظر بقرار محكمة التمييز بصفتها

الحقوقية رقم ٢٠١٠/٣٣٤١ تاريخ ٢٠١١/٥/٢ .

لدى التدقيق والمداولة قانوناً نجد أن المدعي كان قد تقدم بهذا الطلب إلى رئيس محكمة

التمييز طالباً فيه إعادة النظر في القرار الصادر عن محكمة التمييز رقم ٢٠١٠/٣٣٤١ تاريخ

٢٠١١/٥/٢ بالاستناد إلى المادة (٢٠٤) من قانون أصول المحاكمات المدنية .

وحيث إن طلبات إعادة النظر في الأحكام الصادرة عن محكمة التمييز وفق المادة

المذكورة تُقدم إلى محكمة التمييز وليس إلى رئيس محكمة التمييز الأمر الذي يغدو معه أن

الطلب المائل مستوجب الرد شكلاً .

لهذا وتأسيساً على ما تقدم نقرر رد الطلب شكلاً وإعادة الأوراق إلى مصدرها .

قراراً صدر بتاريخ ٢٨ ربيع الثاني سنة ١٤٣٣هـ الموافق ٢٠١٢/٣/٢١ م

القاضي المترئس

عضو

عضو

عضو

عضو

رئيس الديوان

دقيق س. هـ